



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

رقم (19) لسنة (2017م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 11 رمضان 143 هجرية، الموافق 2017/6/6 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد محمد العرشي
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند

= = =

3. القاضي / عبد الرزاق سعيد حزام الأكلبي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من صن جروب للتجارة العامة والخدمات
ضد

وحدة الشراكة العالمية للتعليم - وزارة التربية والتعليم في المناقصة رقم 20 - 16 لسنة 2016 م الخاصة بتوريد وتركيب (230) معمل علوم (فيزياء - كيمياء - احياء) للصفوف (1-9) للمدارس المستهدفة في مختلف أنحاء الجمهورية.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2017/4/12م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد وحدة الشراكة العالمية للتعليم - وزارة التربية والتعليم تضمنت التظلم والاعتراض على قرار لجنة البت بإرساء المناقصة المذكورة أعلاه على الشركة الصينية لتجاهلها ما جاء بالوثائق النمطية للمناقصة ضمن معايير التقييم الفني التالية:-

- 1- وجوب أن تكون الشركة المتقدمة موجودة في السوق اليمنية لأكثر من عشر سنوات
- 2- خدمات ما بعد البيع .
- 3- عدم إخضاع عرض الشركة الصينية للمعايير التي حددتها لجنة إعداد المواصفات الفنية والمالية ومعايير أخرى .
- 4- استنادا لقانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وللوثائق النمطية يجب أن تكون صيغ الضمانات المقدمة بحسب النماذج المرفقة بالوثائق حيث خالفت الشركة الصينية ذلك وقدمت الضمان الابتدائي باللغة الإنجليزية.
- 5- عدم الرجوع للمادة رقم (185) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات رقم (23) لعام 2007 م والمتعلقة بوجوب الرجوع للتكلفة التقديرية وتحليل العرض الذي يقل سعره بنسبة 15٪ من التكلفة التقديرية (كون التكلفة التقديرية بنيت على جودة ومنشأ الأصناف المطلوبة).
- 6- عدم الأخذ بالاعتبار بأن الأرساء على شركة يمنية عاملة على الأرض اليمنية يرفد الوطن بإيرادات ضريبية وجمركية وزكوية وغيرها.



